3 - وعن أبي هريرة عن رسول ا صلى ا عليه وآله وسلم قال " ان الرجل ليعمل أو المرأة بطاعة ا ستين سنة ثم يحضرهما الموت فيضاران في الوصية فيجب لهما النار ثم قرأ أبو هريرة من بعد وصية يوصي بها أو دين غير مضار وصية من ا إلى قوله وذلك الفوز العظيم " .

- رواه أبو داود والترمذي . ولأحمد وابن ماجه معناه وقالا فيه " سبعين سنة "